


علم أصول الفقه

٣٦ ١٤٠٣-٩-٦ الفصل الثالث: تعارض الحجج

دراسات الأستاذ:
مهدي الهادي الطهراني

علم أصول الفقه



علم أصول الفقه

الفصل الاول: الحجّة المحرزة

الفصل الثاني: الحجّة غير المحرزة

الفصل الثالث: تعارض الحجج

القسم الاول:
الحجّة على الحكم
او المذهب

(نمودار شماره ۵)

تعريف التعارض

اقسام التعارض


التعارض و التزاحم

مناشئ التزاحم

الفصل الثالث:
تعارض الحجج


(نمودار شماره ۶)

(نموذج شماره ٦)



(نموذج شماره ٧)

تعريف التعارض



تعريف التعارض

تتافي مدلولي الدليلين على
وجه التناقض أو
التضاد (الشيخ الأنصاري عن
المشهور)

تتافي الدليلين أو الأدلة
بحسب الدلالة و مقام الإثبات،
على وجه التناقض أو
التضاد (المحقق الخراساني)

التعارض
اصطلاحاً


تعريف التعارض

التنافي بين الدليلين في
مرحلة شمول دليل الحجية
لهما (التعارض
الاصطلاحي)

التنافي بين المدلولين ذاتاً
بلحاظ مرحلة فعلية
المجموع (التعارض الحقيقي)

التعارض


أقسام التعارض




• و هكذا نعرف: أن التعارض يكون دائماً بين الدليلين،

• و نقصد بالدليل كل ما كان متكلفاً للكشف عن حكم شرعي.


صور التعارض



اقسام التزاحم



اقسام التزاحم



كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

• كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

• وقد يتساءل عن منشأ وقوع التعارض بين الأحاديث الصادرة عن المعصومين عليهم السلام رغم أنهم جميعاً يفصحون عن أحكام الشرع المبين المنزه عن التناقض و الاختلاف.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- و قد ينطلق من ذلك للتشكيك في الأسس و الأصول الموضوعية التي يبنى عليها الفقه الجعفري بل التراث الشيعي بكامله، من الاعتقاد بعصمة الأئمة و اعتبار أقوالهم و النصوص الصادرة عنهم كالقرآن الكريم و السنة النبوية مصدراً تشريعياً يرجع إليها في مجال التعرف على أحكام الشريعة المقدسة.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- فتجعل من ظاهرة التعارض و الاختلاف الملحوظة بين النصوص الصادرة عنهم دليلاً على الزعم القائل: بأن الأئمة ليسوا إلا مجتهدين كسائر الفقهاء و المجتهدين، و ليست الأحاديث الصادرة عنهم إلا تعبيراً عن آرائهم الاجتهادية الخاصة، فيكون من الطبيعي حينئذ وجود الاختلاف و التعارض فيما بينها، و بهذا تفقد هذه الأحاديث الشريفة قيمتها التشريعية و المصدرية.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

• ولسنا هنا بصدد الدفاع عن عقيدة العصمة، فإن لذلك مجالاً غير هذا البحث، و إنما نود أن نشير فيما يلي إلى أهم العوامل التي يمكن أن تفسر ظاهرة التعارض الموجودة بين الأحاديث و النصوص الصادرة عن أئمتنا عليهم السلام، دون أن يكون فيها ما يفقد قيمتها التشريعية.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

• ١- الجانب الذاتى للتعارض:

• كثيراً ما لا يكون بين النصين المدعى تعارضهما أى تناف في الواقع، و لكن الفقيه الممارس لعملية الاستنباط قد يترأى له التناقض بينهما على أساس الإطار الذهني الذي يعيشه و يتأثر به في مجال فهم النص فيخطئ في تشخيص معنى النص إما لجهله باللغة و عدم اطلاعه على دقائقها، أو لغفلته عن وجود بعض القرائن، أو قرينية الموجود منها، أو لعدم معرفته بطروّ تغيير في بعض الأوضاع اللغوية.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- فهو يفهم النص في ضوء ما يراه معنى له بالفعل، ثم يفترض أنه كان معنى اللفظ في زمان صدور النص أيضاً، و لو من جهة أصالة عدم النقل و الثبات العقلية.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- فكل واحد من هذه العوامل قد يسبب وقوع التعارض فيما بين النصوص لدى الفقيه الممارس لعملية الاستنباط، ولكنه تعارض ذاتي وليس تعارضاً موضوعياً ثابتاً في واقع الأمر.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- ٢- تغير أحكام الشريعة عن طريق النسخ:
- و من العوامل المؤثرة في نشوء ظاهرة التعارض بين الأحاديث وقوع النسخ في جملة من الأحكام الشرعية.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- **و النسخ،** إن أخذناه **بمعناه الحقيقي،** و هو **رفع الحكم بعد وضعه** و تشريعه الذي هو **أمر معقول،** بل واقع في الأحكام العرفية بلا كلام و ادعى وقوعه في الأحكام الشرعية من قبل بعض الأصوليين، فسوف لن يكون النسخ من باب التعارض و التنافي بين الدليلين بحسب الدلالة و مقام الإثبات،

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- لأن الدليل الناسخ حينئذ لا يكون مكذباً للدليل المنسوخ، لا بلحاظ دلالاته على أصل الحكم المنسوخ و لا بلحاظ دلالاته على دوامه و استمراره، و إنما يكون دالاً على تبدل الحكم و تغيره ثبوتاً بعد أن كان نظر المشرع على طبق المنسوخ حدوثاً و بقاءً حقيقةً.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- فالنسخ في الشريعة على هذا الأساس و إن كان من الاختلاف و التنافي في الحكم، و قد يكون له مبرراته من التدرج في مقام التقنين و التشريع أو غيره من المبررات، إلا أنه يكون **تنافياً في عالم الثبوت** و ليس من **التعارض الذي هو التنافي في عالم الإثبات**.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- و إن فسرنا **النسخ** في الشريعة بما يرجع إلى **التخصيص** **بلحاظ عمود الزمان**، و أن الناسخ يكشف عن انتهاء أمد الحكم المنسوخ و محدوديته بذلك الزمان، من أول الأمر و إن كان بحسب ظاهر دليله مطلقاً من ناحية الزمان، فسوف يندرج النسخ في باب التخصيص الذي هو أحد أقسام التعارض غير المستقر، حيث تحصل المعارضة بين أصل دلالة الدليل المنسوخ على استمرار الحكم و دوامه و بين الدليل الناسخ.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- و قد يدور الأمر بين أن يكون الدليل المتأخر ناسخاً للحكم المتقدم و رافعاً لاستمراره، أو يكون مخصصاً لبعض أفرادهِ فيكون بياناً لإرادة الخصوص من أول الأمر. و قد بينت في محله مرجحات كل من التخصيص أو النسخ بما لا مجال هنا لشرحه.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

- و هكذا يتضح: أن تغير أحكام الشريعة عن طريق النسخ يكون أيضا أحد العوامل المستوجبة للتعارض بين الأحاديث و النصوص.

كيف نشأ التعارضُ في الأدلة الشرعية

• و لكن التعارض على أساس هذا العامل تنحصر دائرته في النصوص الصادرة عن النبي صلى الله عليه وآله و لا تعم النصوص الصادرة عن الأئمة عليهم السلام لما ثبت في محله من انتهاء عصر التشريع بانتهاء عصر النبي صلى الله عليه وآله و أن الأحاديث الصادرة عن الأئمة المعصومين ليست إلّا بياناً لما شرعه النبي صلى الله عليه وآله من الأحكام و تفاصيلها.